والجزم فأما رفع الراء فهو على وجهين أحدهما أن يكون الفعل خبر ابتداء تقديره ونحن نكفر أو وا يكفر والثاني القطع والاستيناف والواو لعطف جملة على جملة والجزم في الراء أفصح هذه القراءات لأنها تؤذن بدخول التفكير في الجزاء وكونه مشروطا إن وقع الإخفاء وأما رفع الراء فليس فيه هذا المعنى ومن في قوله من سيئاتكم للتبعيض المحض لا أنها زائدة كما زعم قوم وا بما تعلمون خبير وعد ووعيد وقوله تعالى ليس عليك هداهم الآية وردت آثار أن النبي صلى ا عليه وسلّم منع فقراء أهل الذمة من الصدقة فنزلت الآية مبيحة لهم وذكر الطبري أن مقصد النبي صلى ا عليه وسلّم بمنع الصدقة إنما كان ليسلموا وليدخلوا في الدين فقال ا سبحانه ليس عليك هداهم قال ع وهذه الصدقة التي أبيحت لهم حسبما تضمنته هذه الآثار إنما هي صدقة التطوع وأما المفروضة فلا يجزىء دفعها لكافر قال ابن المنذر اجماعا فيما علمت وقول المهدوي أباحتها هذه الآية مردود قال ابن العربي وإذا كان المسلم يترك أركان الإسلام من الصلاة والصيام فلا تصرف إليه الصدقة حتى يتوب وسائر المعاصي تصرف الصدقة إلى مرتكبيها لدخولهم في اسم المسلمين انتهى من الأحكام ويعني بالصدقة المفروضة والهدى الذي ليس على نبينا محمد صلى اله عليه وسلم هو خلق الايمان فى قلوبهم واما الهدى الذى هو الدعاء فهو عليه ص - وليس بمراد في هذه الآية ثم أخبر سبحانه أنه يهدي من يشاء وفي الآية رد على القدرية وطوائف المعتزلة ثم بين تعالى أن النفقة المقبولة ما كان ابتغاء وجه ا وفي الآية تأويل آخر وهو أنها شهادة من ا تعالى للصحابة أنهم إنما ينفقون ابتغاء وجه ا سبحانه فهو خير منه لهم فيه تفضيل وما تنفقوا من خير يوف إليكم أي في الآخرة وهذا هو بيان قوله وما تنفقوا من خير فلأنفسكم والخير هنا المال